

15 ماي 2013

من وزير المالية
إلى

1182

الموضوع: حول الخصم من المورد على موزعي خدمات الإتصالات
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 26 أفريل 2013

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة موزع معتمد لشركة (contrat de franchise). وطلبتم معرفة النظام الجبائي المطبق في مادة الخصم من المورد بعنوان هذه الخدمات.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه بالرجوع إلى العقد المبرم بين شركة وشركة يتبين أن شركتكم تتولى لحساب شركة ترويج بطاقات الشحن والشحن الإلكتروني وبيع خطوط الهاتف الجوال وتقديم خدمات لفائدة الحرفاء باعتبارها موزع معتمد لشركة وتتقاضى مقابل ذلك عمولات.

وعلى هذا الأساس، تخضع العمولات التي تدفعها لكم شركة في إطار العقد المذكور أعلاه للخصم من المورد بنسبة 15% من مبلغها الخام طبقا لأحكام الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي